ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (2025) Vol (16) Issue (9) section (3) : 1-25
DOI: https://doi.org/10.25130/jis.25.16.9.3.1

Reasonable Parts of the Case For the Scholar Muhammad Baqir bin Hussain Khan Al-Balaki - Study, Investigation and Comment

Asst. Prof. Dr. Masoud Muhammad Ali [*a]

a) Department of Philosophy / College of Arts/ Salahaddin University- Erbil , Iraq.

KEY WORDS:

The case. The ratio. certification. Science

ARTICLE HISTORY:
Received: 21 / 5 /2023
Accepted: 20 /6 / 2023
Available online: 30 /9 /2025

©2022 COLLEGE OF ISLAMIC SCIENCES ISLAMIC SCIENCES JOURNAL , TIKRIT UNIVERSITY. THIS IS AN OPEN ACCESS ARTICLE UNDER THE CC BY LICENSE http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/

ABSTRACT

The current study deals with a scientific investigation of the parts of the rational case between what is agreed upon and what is different in it, and show the necessity of submission in the case to the difference between doubt, hesitation and ratification, and the difference between the verbal ratio and the eternal predicate ratio, through the following:

A statement of the applicants' opinion that the parts of the case are three, and they were silent about the percentage in between. The later speakers differed in directing the silence of the forerunners on opinions:

Some of them said: Their silence is evidence that the applicants consider it neither a part nor a condition . Some said: their silence is not a sign of denial, rather they considered it a condition, not a part. Some others said the opposite, that is, consider it a part , not a condition. The author has an analysis of this dilemma, guidance for the statements of the two parties, and a discussion of their opinions in response, guidance, and then reconciliation including clarifying the meaning of ratification between the opinions of theologians and philosophers, then discussing their opinions collectively, then guidance, then weighting.

Included also, a statement of the meaning of science between how, addition and emotion, then reconciling opinions and making the dispute verbal.

ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ ISLAMIC SCIENCES JOURNAL (ISJ)

*Corresponding author: E-mail: masood.ali@su.edu.krd

أجزاءِ القضية المعقولة للعلَّامة محمد باقر بنِ حسين خان البالكيِّ دراسة وتحقيق وتعليق

أ.م. د. مسعود محمد علي
a) قسم قسم الفلسفة/ كليَّة الآداب/ جامعة صلاح الدين . أربيل ، العراق.

الخلاصة:

تتناول الرسالةُ دراسةً علميَّةً لأجزاء القضيَّة العقليَّة بين ما هو متَّفق عليها وبين ما هو مختلف فيها، وتُبيِّن ضرورةَ الإذعان في القضيَّة للفرق بين الشك والترديد وبين التصديق، والفرق بين النسبة الكلاميَّة والنسبة التامة الخبرية الأزليَّة، وذلك من خلال أمورٍ :

منها: بيانُ رأيِ المتقدِّمين من أنَّ أجزاءَ القضيةِ عندهم ثلاثةٌ، وسكتوا عن نسبةِ بين بين . وافترق المتكلِّمون المتأخِّرون في توجيهِ سكوتِ المتقدِّمين على آراءٍ:

فبعضُهم قالوا : سكوتُهم دليلٌ على أنَّه لم يعتبرْها المتقدِّمون لا شطراً ولا شرطاً . وبعضُهم قالوا : سكوتُهم ليس علامةَ الإنكار بل اعتبروها شرطاً لا شطراً. وقال بعضٌ آخر بالعكس، أي : اعتبروها شطراً لا شرطاً . وللمؤلِّف تحليلٌ لهذه المعضلةِ، وتوجيهٌ لأقوال الفريقَين، ومناقشةُ آرائهم ردَّاً وتوجيهاً ثمَّ توفيقاً.

ومنها: بيانُ معنى التصديق بين آراءِ المتكلِّمين وا لفلاسفةِ، ثمَّ مناقشةُ آرائِهم جمعاً ثمَّ توجيهاً ثمَّ ترجيحاً.

ومنها بيانُ معنى العلم بين الكيف والإضافةِ والانفعال، ثمَّ التوفيق بين الآراء وجعْلِ النزاع لفظيَّاً .

الكلمات المفتاحية: القضيَّة. النسبة. التصديق. العلم.

المقدمة

القضيَّةُ موضوعٌ كلاميٌّ ومنطقيٌّ وفلسفيٌّ، وهي إما لفظيَّةٌ وإمَّا معقولةٌ، وأجزاءُ القضيَّة اللفظيَّةِ ثلاثةٌ وفاقاً المحكومُ عليه والمحكومُ به والرابطةِ الدالَّةِ على النسبةِ التامَّةِ مطابقةً كما في إنْ والفاء الشرطيَّتَين، أو تضمُّناً كما في ضَرب زيدٌ؛ لأنَّ الفعل متضمِّنُ النسبةِ، أو التزاماً كما في الضمير عندما يكون رابطاً كضميرِ الفصل على التحقيق.

وأمَّا أجزاءُ القضيَّةِ المعقولةِ فعند المتأخِّرين أربعةٌ : المحكومُ عليه، والمحكومُ به، والنسبةُ بين بين، والنسبةُ التامَّةُ الخبريَّةُ. وعند المتقدمين ثلاثةُ أجزاءٍ وشرطٌ خارجٌ على التفصيل في الموضوع كما سيأتي .

والمرادُ بالقضيَّة المعقولةِ هو أنَّ المسند والمسند إليه يُفسَّر على أحدِ التفسيرات الثلاث الآتية، فالتعبيرُ عن: زيدٌ قائمٌ، إمَّا أنْ يقالَ : ثبوتُ القيامِ لزيدٍ واقعٌ، أي : مطابقٌ للواقع حسب اعتقادِ القائل، أو يقال: ثبوتُ القيام له حاصلٌ، أي : مطابقٌ للثبوت الخارجي، أو يقال : قيامُ زيدٍ واقعُ الثبوتِ، أي : مطابقٌ ثبوتُه للثبوتِ الخارجيِّ.

ولتلك الموضوعاتِ والمحمولاتِ شروطٌ بحسب الخارج والذهن تؤثِّر على معنى القضيَّة، لابدَّ من الإلمام بها للفرق بين القضايا وبالتالي بين معانيها .

إشكاليَّةُ البحث:

هناك أمورٌ ضرورية للفرق بين الشك والوهم والتصديق . هل تدلُّ القضيةُ اللفظيةُ على الفرْق بين تلك الأمور أو لابدَّ للقضية المعقولة لدلالتها على الفرق بين تلك الأمور؟ ما هو التصديق، ما الفرق بينه وبين المعرفة؟ ما آراء العلماء من الفلاسفة المتكلِّمين حول التصديق؟ هل يمكن التوفيق بين أقوالهم؟ ما هو العلم هل هو كيفٌ نفسانيٌّ أو هو مقولةُ الفعل أوِ الانفعال؟ هل يمكن التوفيق بين هذه الآراء حوله؟ ما هي النسبة التامة الخبرية وما دورُها في معرفة القضايا؟ ما الفرق بينها وبين النسبة الكلاميَّة؟ . هذه مسائلُ نحتاج إلى فكٍّ لغزها ففي هذه الرسالة نرى الإجابةَ حول تلك الأسئلة وحلِّها .

أهميَّةُ البحثِ:

توسيعُ آفاقٍ معرفيَّةٍ ناجيةً من جمودٍ فكريٍّ من خلال الفرق بين ما يُستفاد من الخبر، فا لمستفادُ الأوَّلُ من الخبر التصديقُ ولو بحسبِ الادِّعاء ظاهراً، ثمَّ النسبةُ الكلاميَّةُ، ثمَّ النسبة التامةُ الخبريَّةُ الظليَّةُ العلميَّةُ، ثُمَّ النسبةُ التامَّةُ الخبريَّةُ الواقعيَّةُ . وهذه النِّسَب لا يُبحث عنها في اللغةِ إلَّا النسبةَ الكلاميَّةَ، ولا يمكنُ أحداً إنكارُ ذلك إلَّا جحوداً . كما سيأتي ..

وأهميَّةُ هذا البحثِ تتَجلَّى أيضاً في التحقيقاتِ الثلاثِ بين أقوالِ العلماء البعيدة بحسب الظاهر وجعْلِ الخلافِ لفظيَّاً من أجزاءِ القضيَّةِ بين مذهبِ التثليث والتربيعِ . وأجزاءِ التصديقِ بين الأصل والشرط. والعلمِ الحدثيِّ بين الأصل والشرط كذلك.

هدفُ البحثِ:

يمكن أن أشيرَ إلى أهمَّ النقاط فيما يأتي :

الأوَّل: الوصولُ إلى النسبةِ التامةِ الخبريَّة الأزليَّة والفرق بينها وبين باقي النِّسَب من خلال البحث عن أنواعِ النِّسبَبِ التامةِ الخبريَّة، ودورُها في تصحيحِ كثيرٍ من التصورات حول معاني القضايا بحسب الأزل وفيما لايزال ممَّا قد يؤدِّي إلى التكفيرِ الْمُجحِف .

الثاني: إرجاعُ القيمةِ العلميَّةِ لِمسائلَ عقليَّةٍ منطقيّةٍ في تصحيح المسار العلميِّ، من خلال توسيع معاني النِسَب مما انفرد به المتكلِّمون دون اللُّغويُّون .

الثالث: البيانُ والتعريفُ لكثيرٍ من مصطلحات المنطقيَّة والفلسفيَّةِ التي كانتْ قليلَ الت ناوُل والتي صارتْ غريبةً في مجال البحثِ العلميِّ ؛ **لذا أجببتُ بالقيام لتحقيقِ هذه الرسالة.**

ومنهجي في البحث منهجٌ وصفيٌّ بذلتُ الجهدَ ما أمكن في تعريف المصطلحاتِ الكلامية والكلمات غريبة المتناول استناداً إلى المعاجم، وأشرتُ إلى استنتاجاته العلميَّة الم بتكرة، وبالتالي ليس البحث خالياً من دراسةٍ تحليليَّةٍ أيضاً .

موضوعُ البحثِ:

اقتَضى منهجُ الرسالةِ تقسيمَه على قِسمَين؛ لذا عَقدتُ خُطَّتي في هذه الرسالةِ على النحْوِ التالي : قسمُ الدراسة، وقسمُ التحقيق.

تطرَّقتُ في القسم الأوَّلِ إلى الحديث عن التعريفِ بالمؤلِّف ويشتمل على مولِده وإسمِه ونسَبِه ولقبِه ومنزلتِه العلميَّة ووفاتِه . وتحدَّثتُ فيه عن اسمِ الكتاب ونسْبتِه للمؤلِّف وقيمتِه العلميَّةِ، ومنهجي في التحقيق.

أَمَّا القسمُ الثاني، أي: التحقيقيُّ فهو عرْضُ الكلامِ عنِ النصِ تحقيقياً وتعليقاً .

هذا. وأسألُ اللهَ أنْ يكونَ عملي هذا لوجهه الكريم وخدمةً للعلم، وما توفيقي إلَّا بالله، إنَّه المَولى ونِعمَ النصيرُ .

القسمُ الأوَّل: التعريف بالمؤلِّف ورسالتِه

سيرةُ العلامةِ البالكيِّ موجزاً:

ولادتُهُ:

وُلِد الشيخُ محمدُ باقر البالكيُّ، في يومِ الجمعةِ الثامنِ عشرَ (18) من شهرِ شوّالٍ سنةَ السادسة عشْرةَ وثلاثِ مائةٍ بعد الألفِ من الهجرةِ (1316هـ)، الموافقِ ل(1897م) في قريةِ «نزاز»[1].

اسمُه ونسَبُه : هو محمدُ باقر بنُ الشيخِ حسينِ خان الملقَّبِ بـ «ئاغا طةورة = شيخِ العشيرةِ»، وهو ابنُ منوضة رخان بنِ حسينِ خان بن خسروخان بنِ محمدِ خان بن منوضة رخان [2] من أَحفادِ خان أحمدَخان المشهورِ الأَردلانيِّ[3].

وهو ـ رحمه الله ـ مِن مواليدِ قريةِ «نزاز»[4] التابعةِ لقضاءِ «كاميران» في كردستانِ إيران، إسمُه الأَصليُّ هو «محمدُباقر»، ولكنَّه اشتَهَر بـ«الشيخِ باقرٍ البالكيِّ».

لقبُهُ:

لُقِّب بالبالكيُّ نسبةً إلى قريةِ «بالك»[5] ؛ وذلك لكونِه مدرِّساً في تلك القرية لفترةٍ طويلة، فنُسِب إليها فقِيل: «الملا باقرٌ البالكيُّ». وله ألقابٌ أُخرَى وهو : المدرسيُّ؛ لكثرةِ تدريسِه ورجوعِ علماءِ المنطقةِ إليه في المسائل الصعبةِ والمعضلاتِ العلميَّةِ . وغريقٌ[6] هو لقبُهُ الشِّعريُّ فلَقَّبَ نفسَهُ بالغريقِ في بحرِ العصيان هضماً للنفس . ولُقِّبتْ عائلتُهُ التي يُنْتَس بُ إليها بـ «المدرسيِّ »، فيكون اسمُه ولقبُه الآخرُ هو الشيخَ محمدَباقر المدرسيَّ[7].

---

1) (البالكي: (2019)، ص 10).

2) (المدرسي، (2005)، ص 5). (الفنايي،(1999)، ص1 ـ4). (البالكي، (المخطوطة)، ص1). (روحاني،(1989)، 398/2). (المدرس، (1983)، ص 125).

3) الأَردلانيون: كانت لهم أَمَارة كبيرةٌ من الأماراتِ الكُردية الشهيرةِ بالأَمَارة الأَردلانية، حيث جعلوا «حسنآوا» ومدينةِ سنندج (سنه) مركزاً لسلطتِهم، اشتَهر منهم مجموعةٌ من الأُمرَاء . (روحاني، (1989)، 231/3 ـ235). (الخال،(1961)، ص 13).

4) قريةٌ تابعةٌ لقضاءِ «كاميران»، وُلِد فيها البالكيُّ، تَبْعُد عن مدينةِ «سنندج» مركزِ محافظةِ كُردستان (75كم)، تَقع في شرقِها جبلُ «قةرةغة»، وفي جنوبِها قريةُ «وةسى»، وبشمالِها قريةُ «دؤلآو»، وبجنوبِها قريةُ «تايةوا»، وهى من القُرَى الواقعةِ على نهرِ «طاوةرود». (شافعي الكرد،(2001)، ص 920).

5) قريةُ بالك: وهي تَبعُد عن مدينةِ مريوانَ(10كم)، وكان بها معظمُ نشاطاتِ البالكيِّ العلميَّةِ تدريساً وتأليفاً، تَقع في شرْقِها قريةُ«ستركةولَ»، وفي غربِها قريةُ «نذمار»، وفي شمالِها قريةُ «بةرقةلآ»، و «ريخةلآن»، وفي جنوبِها قري ةُ«طويَزة كويَرة» و«لةنجاوا». (شافعي الكرد،(2001)، ص 984).

6) (البالكي،(1995): ص5).

7) (الفنايي، (1999)، ص 10 ـ11). (روحاني،(1989)، 398/2). (المدرس،(1983)، ص 125).

إشارةٌ إلى نشاطِه العلميِّ تأليفاً:

لم يتَلقَّ الشيخُ البالكيُّ معلوماتِهِ عن شيخٍ واحدٍ بل من كثيرٍ من العلماء؛ فكان لهم أَثَرٌ كبيرٌ في تكوينِ شخصيَّتِه؛ لذا له آثا رٌ قيِّمةٌ نادرةٌ في العلومِ العقليَّةِ والنقليَّةِ لكنْ بعضُها مفقودٌ وبعضُها مخطوطٌ والبعضُ الآخرُ مطبوعٌ، وله آثارٌ نادرةٌ : في التفسيرِ . وفي الحديثِ . وفي علْمِ الكلامِ . وفي أُصولِ الفقهِ . وفي الفقهِ الإسلاميِّ. وفي التصوُّفِ. وفي المنطقِ. وفي النحوِ والصرفِ . وفي البلاغةِ. وفي الأدبِ. إلى آخرِ العلومِ العقليَّةِ والنقليَّةِ[1].

وفاتُه:

بعد حياةٍ حافلةٍ بالعلمِ والعرفانِ، لبَّى نداءَ ربِّه بقريةِ «بالك»، في التاسع عشرَ من شهْرِ ذي القعدةِ سنةَ أَلْفٍ وثلاثِمائةٍ وإِحدَى وتسعين الهجريةِ (1391هـ)، وَوُرِيَ جثمانُهُ في المقبرةِ المعروفة بـ «ثيرمحمد» في بالك، هكذا ودَّعَ الدنيا بعد أنْ عاش خمساً وسبعين سنةً [2].

التعريف بالرسالة، وفيها:

1. قيمةُ الرسالة العلميَّة:

تَبرُز قيمتُها من خلال التوجيه والتوفيقُ بين الأقوال الثلاثِ حول العلم ، وحول أجزاءِ القضيَّةِ بين مذهبِ التثليثِ والتربيعِ شرطاً أو شطراً . وبين أجزاءِ التصديقِ بين الأصل والشرط . وكلُ واحدٍ من هذه المسائل مثارَ جدلٍ بين الفلاسفة والمتكلِّمين عبر قرون طويلة، وكان معركةً للآراء في الكُتُب الكلاميَّة.

وتبرز قيمتُها أيضاً من خلال التحقيق في النسبة التامة الخبريَّة الأزلية من خلال تقسيم القضايا إلى ستة أنواعٍ بحيث يشمل كلَّ قضيَّةٍ مما كان موضوعُها واجباً أو ممتنعاً أو ممكناً . ودورُها في تصحيحِ كثيرٍ من التصورات حول معاني القضايا بحسب الأزل وفيما لا يزال.

2. اسمُ الرسالة ونسبتُها للمؤلِّف:

لم يُصرِّحْ باسم رسالته لكن يُلمِّح إليه من خلال أبحاثِه حول القضيةِ ومن خلال تسميةِ ابنه إيَّاها [3]، فيمكن تسميتُه بها، ويدلُّ دلالةً واضحةً على إثباتِ نسبةِ هذه الرسالة إلى المؤلِّف ما يلي :

الأوَّل: توجَد هذه الرسالةُ في المجموعة الخامسة من المجموعات السبع من مخطوطاتِ المؤلِّف، ولدى الباحثِ نسخةٌ منها[4].

---

1) للمؤلِّف سبعُ مجموعاتٍ من الرسائل مخطوطةً في العلوم العقليَّة والنقليَّة، ولدى الباحث نسخةٌ مصوَّرةٌ منها، وأيضاً ذكرتُ أسماءَ مؤلَّفاته المفقودة والموجودة المطبوعة وغير المطبوعة في تحقيق رسالة الماجستير «حقيقة البشر». (البالكي ، (2019)، ص34-42).

2) (المدرسي، (المخطوطة)، ص4).

3) قام ابنُ المؤلِّف الشيخُ عارفٌ المدرسيُّ . رحمه الله . بوضع فهرست لمكتوباتِ أبيه ووضَعها في بداية المجموعات السبع المخطوطة للمؤلِّف، وهذه الرسالة في المجموعة الخامسة سمَّاها بهذا الاسم. (البالكي، (المخطوطة)، ص1).

4) (البالكي، (المخطوطة): ص 45- 47).

الثاني: نصَّ الناسخُ في آخرِ الرسالة على اسمِ المؤلِّفِ، فيقول :« واللهُ أعلم، محمدباقر (1344/4/1هـ . ش) كتبَه حمة رةعنايي ».

3ـ منهجي في التحقيق:

أَما عملِي في هذه الرسالة فهو كالآتى:

أولاً: وضعُ ترجمةٍ موجزةٍ للمؤلِّف.

ثانياً: حرِصتُ بقدَر الطاقةِ على تنقيةِ النصِّ من الأخطاءِ النحويةِ واللغويةِ.

ثالثاً: نسَبْتُ الآياتِ القرآنيَّةَ إلى سُوَرِها مع بيانِ رقمِ الآية.

رابعاً: خرجتُ الأحاديثَ النبويةَ إنْ وُجِد، وضبطْتُ نصَّ الحديث استناداً إلى كُتُبِ الحديث.

خامساً: وضعتُ العناوينَ لكثيرٍ من المسائل، ووضعتُ ذلك بين معقوفتَين []. كما وضعتُ زياداتي بين معقوفتَين[] في الهامش والمتن توضيحاً أو تسهيلاً.

سادساً: شرحتُ في حواشي الرسالةِ ما في متنها من غريبِ اللغة أو صعْبِ المتناول منها.

سابعاً: ترجمتُ لكلِّ رجلٍ من الرجال الذين ذكَرهم المؤلِّفُ ترجمةً تُبيِّن قدْرَ الرجل ومنزلتِه وسنةِ وفاتِه، وأَهمِّ مؤلَّفاتِه، مع بيانِ مصادرِ الترجمة.

ثامناً: وضَّح المؤلِّفُ أحياناً بعضَ عباراتِه أو استدرك رفعاً للتوهُّم، وقال في آخرها (منه)، أي: من زيادات المؤلِّف وتُعتَبَر جزءاً من الرسالة؛ لذا وضعتُ تلك المنهواتِ بين علامتَين « »، وكتبتُ بعدها لفظَ:(منه).

تاسعاً: ختمتُ التحقيقَ بفهرسِ المصادرِ والمراجعِ.

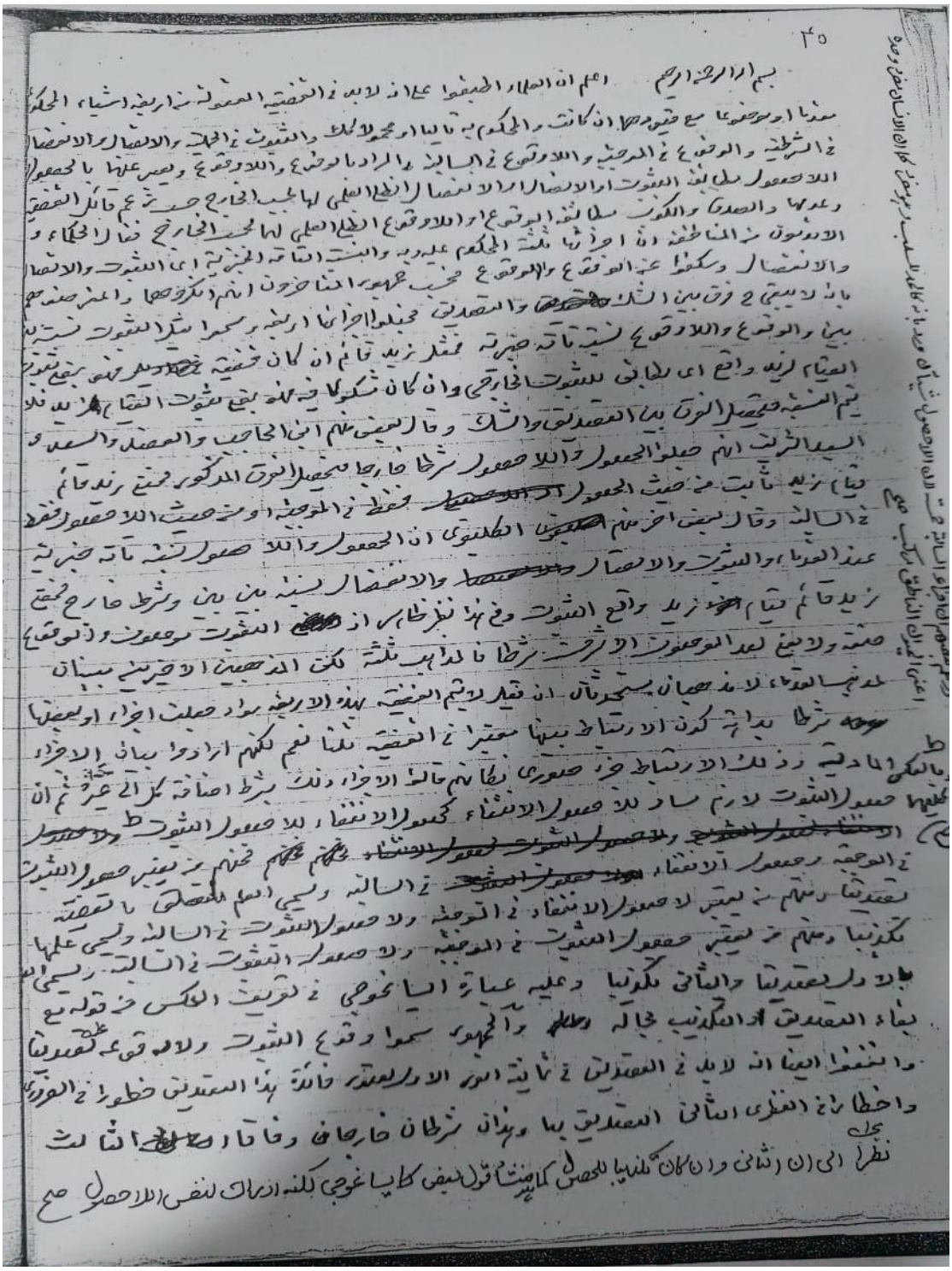

الصفحة الأولى

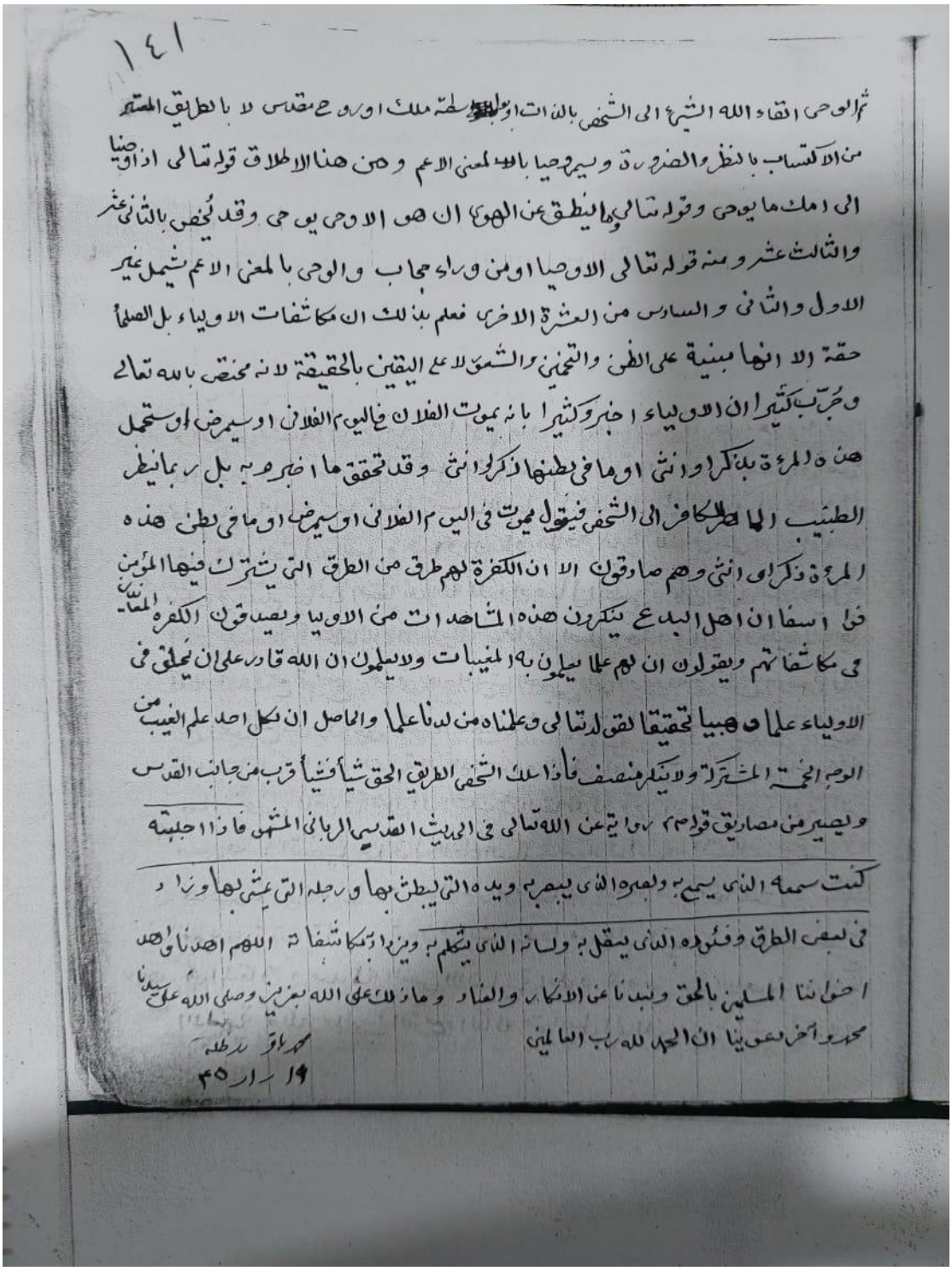

١٤١

ثم الوحي القاء الله الشرع الى الشخص باللات او بواسطة ملك او روح مقدس لا بالطريق المعتاد من الاكتساب بالنظر والضرورة وسمي وحيا بهذا المعنى الاعم ومن هذا الاطلاق قوله تعالى اذ اوحينا الى ام موسى ما يوحى وقوله تعالى وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وقد يخص بالثاني غير والثالث عشر ومنه قوله تعالى الا وحيا او من وراء حجاب والوحي بالمعنى الاعم يشمل غير الاول والثاني والسادس من العشرة الاخر فعلم بذلك ان مكاشفات الاولياء بل الصلحاء حقة الا انها مبنية على الظن والتخمين والشمول لا على اليقين بالحقيقة لانه مختص بالله تعالى وجرب كثيرا ان الاولياء اخبروا كثيرا بانه يموت الفلان فاليوم الفلان او سيمرض او ستحمل هذه المرءة بذكر او انثى او ما في بطنها ذكر او انثى وقد تحقق ما اخبروا به بل ربما يخطئ الطبيب الماهر الكافل الشخص فيقول يموت في اليوم الفلاني او سيمرض او ما في بطن هذه المرءة ذكر او انثى وهم صادقون الا ان الكفرة لهم طرق من الطرق التي يشتركون فيها المؤمنين فيا اسفا ان اهل البدع ينكرون هذه المشاهدات من الاولياء ويصدقون الكفرة المعاندين في مكاشفاتهم ويقولون ان لهم علما بالمغيبات ولا يعلمون ان الله قادر على ان يخلق في الاولياء علما وهبيا تحقيقا لقول الله تعالى وعلمناه من لدنا علما والحاصل ان لكل احد علم الغيب من الوجه المشترك ولا ينكر منصف فاذا سلك الشخص الطريق الحق شيأ فشيأ قرب من جانب القدس ويصير من مصاديق قوله في رواية عن الله تعالى في الحديث القدسي الرباني المشهور فاذا احببته كنت سمعه الذي يسمع به وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها ورجله التي يمشي بها وزاد في بعض الطرق وفؤاده الذي يعقل به ولسانه الذي يتكلم به ويزداد مكاشفاته اللهم اهدنا واهد اخواننا المسلمين بالحق وبعدنا عن الانكار والعناد وما ذلك على الله بعزيز وصلى الله على سيدنا محمد وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

محمد اكبر بدطه
١٩ / ١ / ٤٥

الصفحة الأخيرة

بسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ

[القضيَّةُ المعقولةُ والأمور المتَّفق عليها]:

اِعلَم أنَّ العلماءَ أطبقوا على أنَّه لا بدَّ في القضيَّةِ المعقولةِ[1]من أربعةِ أشياءَ:

ـ المحكومِ عليه مقدَّماً أو موضوعاً مع قيودهما إنْ كانتْ.

ـ والمحكومِ به تالياً أو محمولاً كذلك.

ـ والثبوتِ في الحمليَّةِ، والاتِّصالِ في الشرطيَّةِ المتصلة، والانفصالِ في المنفصلة إذا كانت موجباتٍ، وانتفاءُ أحدِ الثلاثةِ إذا كانت سوالبَ.

ـ والوقوعِ في الموجبةِ واللاوقوعِ في السالبةِ[2].

والمرادُ بالوقوع واللاوقوع ـ ويُعبَّر عنهما بالحصول واللاحصول ـ مطابقةُ الثبوتِ أوِ الاتِّصالِ أوِ الانفصالِ الظِّلِّيِّ العلميِّ لها بحسب الخارج حسب زعمِ قائلِ القضيَّةِ وعدمها.

والصدقِ[3]والكذبِ مطابقةُ الوقوعِ أوِ اللاوقوعِ الظليِّ العلميِّ لهما بحسبِ الخارج[4].

---

1) القضيةُ تُطلَق تارةً على الملفوظةِ وتارةً على المعقولةِ «إمَّا بالاشتراك أوِ الحقيقةِ والمجاز، والثاني أَولَى؛ لأنَّ المعتبَرَ هو القضيَّةُ المعقولةُ وأمَّا الملفوظةُ فإنَّما اُعتُبِرتْ لدلالتها على المعقولةِ، فسُمِّيتْ قضيَّةً تس مةَ الدالِّ باسمِ المدلول ». (قطب الدين،(2010)، 4/1).

والمعتبر هو القضيَّة المعقولة كما قال الأخطل:

«إنَّ الكلامَ لَفي الفؤاد وإنَّما جُعِل اللسانُ على الفؤادِ دليلا».

وقولُ الأخطلِ الفصيحِ اللافظِ بعُرْفِ اللغةِ صريحٌ في إطلاقِ الكلام لغةً على النفسيِّ الذهنيِّ. فمَن أَنْكر الكلامَ النفسيَّ كالمعتزلةِ فقد أَنكَر البديهيَّ من وجودِ القضيَّةِ المعقولة والأصيليَّة . (التهانوي ، (1996)، 1373/2) (ابن درهم،(بدون سنة الطبع)، 243/1). (البالكي،(1993)، 327/1-328).

2) تحتاج القضيَّةُ إلى هذه الأربعةِ وإنَّما الخلاف في كونِ الأربعةِ أجزاءَ أو بعضِها شرطاً كما سيأتي، لكنْ :«أجزاء القضيَّةِ اللفظيَّةِ ثلاثةٌ وفاقاً: المحكومُ عليه موضوعاً أو مقدَّماً. والمحكومُ به محمولاً أو تالياً. والرابطةُ وهي الدالُّ على النسبةِ التامَّةِ الخبريَّةِ، فإنْ ذُكِرتْ في اللَّفظِ تُسمَّى ثلاثيَّةً، مثلُ: زيدٌ هو الجسمُ، وإلَّا فثنائيَّةٌ، مثلُ: زيدٌ أخوك، أي: هو أخوك». (منه).

3) عطفٌ على قولِه :(الوقوع واللاوقوع)، أي: والمرادُ بالصدق والكذب. ومن الجدير بالانتباه هو أنَّ (الوقوعَ) و(الحصولَ) في الموجبة و(اللاوقوعَ) و(اللاحصولَ)، في السالبة، و(الإذعانَ العلميَّ) فيهما، كلُّها تعبيراتٌ عن اعتقادِ القائل بالنسبة عند نسبةِ شيءٍ إلى آخرَ.

4) بالمثال يتَّضح المقال:

قولِ الفلاسفة: العالَمُ قديمٌ، معناه: أنَّ ثبوتَ القِدَم للعالَم واقعٌ، أي : هذا الثبوتُ الظليُّ مطابِقٌ للثبوتِ الخارجيِّ بحسبِ اعتقادِ القائلِ.

وقولهم: العالَمُ ليس بحادثٍ، معناه : أنَّ ثبوتَ الحدوثِ له غيرُ واقعٍ، أي : عدمُ وقوعِه مطابقٌ للثبوتِ الواقعيِّ بحسبِ اعتقادِه.

والصدقُ مطابقةُ تلك النسبةِ التامَّةِ الخبريَّةِ للواقع، أي : الخارج، والكذبُ عدمُ مطابقتِها له، فكلٌّ من الإيجابِ =

[النسبةُ ومذاهبُ العلماء فيها]

فقال الحكماءُ والأقدمون منَ المَناطقةِ [1]: إنَّ أجزائَها ثلاثةٌ، المحكومُ عليه، وبه، والنسبةُ التامةُ الخبريَّةُ، أي: الثبوتُ والاتصالُ والانفصالُ، وسكَتوا عنِ الوقوعِ واللاوقوع.

فحَسِبَ جمهورُ المتأخرين أنَّهم أنكروها، واعترضوهم بأنَّه لا يَبقى حينئذٍ فرقٌ بين الشكِّ والتصديقِ، فجعَلوا أجزائَها أربعةً وسَمَّوا مثلَ الثبوتِ نسبةً بين بين [2]، والوقوعَ واللاوقوعَ نسبةً تامَّةً خبريَّةً، فمثلُ: زيدٌ قائمٌ، إنْ كان قضيَّةً فـهو بمعنى ثبوتُ القيام لزيدٍ واقعٌ، أي : مطابقٌ للثبوتِ الخارجيِّ [3]. وإنْ كان مشكوكاً فيه فهو بمعنى ثبوتُ القيام لزيدٍ، فلا يتمُّ النسبةُ، فيحصلُ الفرْقُ بين التصديقِ والشكِّ.

وقال بعضٌ منهم[4]كابنِ الحاجب[5]، والعضُدِ[6]،

=والسلبِ المذكورَين كاذبٌ.

وقولِ المسلمين: العالَمُ حادثٌ، وليس بقديمٍ، معناه: أنَّ ثبوتَ الحدوثِ له واقعٌ، أي: مطابقٌ للثبوتِ الخارجي بحسبِ اعتقادِ القائلِ. وثبوتُ القِدَم له غيرُ واقعٍ، أي: غيرُ مطابقٍ للثبوتِ الخارجيِّ بحسبِ اعتقادِه.

والصدقُ مطابقةُ تلك النسبةِ التامَّةِ الخبريَّةِ للواقع الخارجيِّ بلا اعتبارِ اعتقاد القائل، والكذبُ عدمُ مطابقتِها له . فكلٌّ من هذا الإيجابِ والسلبِ صادقٌ لمطابقةِ النسبتَين الذهنيَّتَين للـواقع الخارجيِّ، لا لأجلِ اعتقـادِ المسلمين بهما . وبهذا يفترق الصدقُ والكذبُ عنِ الوقوعِ واللاوقوع، أي: يفترقان الصدق والكذب عنِ التصديق باعتبارِ اعتقادِ القائلِ وعدمِ اعتبارِه.

1) المَناطقة: أي: علماءُ علمِ المنطق، وهنا يبدأ بذكرِ الخلافِ بين المتكلِّمين في توجيهِ قول القدماء.

2) سمَّوا النسبةَ بين الموضوع والمحمول، أي : نسبةُ المحمول إلى لموضوع في الجملة الخبرية . وسمَّوا النسبةَ بين المقدَّم والتالي في الشرطية، أي: اتِّصالُ التالي بالمقدَّم في الشرطية المتَّصلة. وانفصالُ التالي عنِ المقدَّم في الشرطيَّة المنفصلة.

3) أي: مطابقٌ للثبوتِ الخارجيِّ بحسب اعتقادِ قائلِ القضيَّةِ، فلابدَّ من هذا الاعتقاد عند انتساب المحمول إلى الموضوع. أي: عند انتسابِ الخبر إلى المبتدأ . وإلَّا لا يحصُل الفرْق بين التصديق والشكِّ والوهمِ؛ إذِ الوهـمُ ملاحظةُ المرجوحِ، أي : نقيضُ المذكور راجحاً عند قائلِ القول . والشكُّ تسـاوي الطرَفَين عنده، أي : تساوي النسبةِ المذكورة مع عدمها في اعتقادِ القائل؛ لـذا لابدَّ من رجـحانِ نسـبةِ القضيَّة على مقابلها بحسـبِ اعتقادِ القائلِ؛ لِيتحقَّقَ التصديقُ.

4) منهم: من المتأخِّرين، أي : أجاب هؤلاء المحقِّقون عمَّا يَرِد على المتقدِّمين من سكوتِهم عن نسبةِ بين بين . لمزيد من التفصيل يمكن الرجوع. (الإيجي،(1904)،60/1). (التفتازاني،(1989)، 18/1ـ 19).

5) **ابن الحاجب:** جمال الدين أبو عمرو عثم ان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكردي المالكي، المعروف بابن الحاجب، ولد بأسنا . مدينة صغيرة بأقصى الصعيد بمصر .، واشتغل بالعلوم، فبرع فيها، وأتقنها غاية الإتقان، وأبدع في الفنون، وكان إمام المذهب المالكي في زمانه، انتقل إلى دمشق، وصحب عز الدين بن عبد السلام في رحلته إلى مصر، من أشهر مؤلفاته:(منتهى السول والأمل في علمي الأصول والجدل)، و (مختصر المنتهى)، توفي . رحمه الله . سنة 646هـ. (ابن خلكان،(1900)، 217/3). (ابن فرحون،(1996)،ص 289).

6) **عضد الدين الإيجي:** هو أبو الفضل عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفار، كان عالماً بالأصول، والمعاني، والعربية، وكانت له سعادة مالٌ كثير، وإنعام على طلبة العلم، وكلمة نافذة، من تصانيفه : (شرحُ مختصرِ ابنِ الحاجب) في أصول الفقه، و (والمواقفُ في علم الكلام)، توفي . رحمه الله . مسجوناً سنة 756هـ. (السبكي،(1999)، 254/5، (الحنفي،(بدون سنة الطبع)، 288/10).

والسعدِ [1]والسيِّدِ الشريفِ [2]: إنَّهم جعَلوا الحصولَ واللاحصولَ شرطاً خارجاً فيحصلَ الفرْقُ المذكورُ، فمعنى: زيدٌ قائمٌ، قيامُ زيدٍ ثابتٌ من حيث الحصولُ فقط في الموجبةِ، أو من حيث اللاحصولُ فقط في السالبةِ[3].

وقال بعضٌ آخرُ منهم الطلنبويُّ [4]: إنَّ الحصولَ واللاحصولَ نسبةٌ تامَّةٌ خبريَّةٌ عند القدماءِ، والثبوتَ والاتصالَ والانفصالَ نسبةٌ بين بين وشرطٌ خارجٌ لا شطرٌ [5]، فمعنى زيدٌ قائمٌ : قيامُ زيدٍ واقعُ الثبوتِ، وفي هذا نظرٌ ظاهرٌ؛ إذِ الثبوتُ موصوفٌ، والوقوعُ صفةٌ، ولا معنى لِعَدِّ الموصوفِ الأشرفِ شرطاً[6].

فالمذاهبُ ثلاثةٌ[7]لكنَّ المذهبَين الآخَرين مُبيِّنانِ لمذهبِ القدماء لا مذهبان مستحدَثان.

[إشكالاتٌ فيما يزيد عنِ الأربعة وجوابُه]

إنْ قيل: لا يتمُّ القضيَّةُ بهذه الأربعةِ سواءٌ جُعِلتْ أجزاءَ أو بعضُها شرطاً بداهةَ كونِ الارتباطِ بينها معتبراً في القضيَّةِ.

قلنا: نعم، لكنَّهم أرادوا بيانَ الأجزاءِ الماديَّةِ، وذلك الارتباط جزءٌ صوريٌّ، فكأنَّهم قالوا : الأجزاءُ ذلك بشرطِ إضافةِ كلٍّ إلى غيرِه.

---

1) **التفتازاني:** هو سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني الحنفي، كان إماماً مدققاً بارعاً في الأصول، والعربية، والبيان، والمنطق، من أشهر مؤلفاته : (التلويح إلى كشف حقائق التنقيح)، و(المطول) و(المختصر) كلاهما شرح لإيضاح القزويني في البلاغة، و (تهذيب المنطق والكلام)، توفي . رحمه الله . سنة 791هـ عن نحو ثمانين عاماً . (العسقلاني،(1997)،214/4). (الزركلي،(1980)، 219/7).

2) السيِّدُ الشريف: علي بنُ محمدٍ بنِ عليٍّ الشريف الجرجانيُّ، وُلِد سنةَ(740هـ)، وتوفِّيَ(816هـ)، متكلِّمٌ بارعٌ، ومن كبار العلماء بالعربيةِ، ومن مؤلَّفاتِه: «التعريفات»، «شرحُ المواقفِ للإيجي». (الزركلي،(1980)، 7/5).

3) الحصولُ واللاحصولُ مرادِفَان للوقوع واللاوقوع، فقالوا : إنَّ النسبةَ التامَّةَ الخبريَّةَ ليستْ عند القدماء بمجرَّدِ الثبوت والاتصالِ والانفصالِ بل هي بشرطِ الحصولِ فقط في الموجبةِ أو اللاحصولِ فقط في السالبة، فيكون الوقوعُ واللاوقوعُ ليس جزءاً بل شرطٌ خارجٌ . وبهذا يظهرُ الفرقُ بين الخبرِ والشكِّ والوهمِ حتى في صورةِ الظنِّ؛ لأنه يُعتَبر في انتساب المحمول إلى الموضوع اعتقادٌ راجحٌ فقط دون المرجوحِ، فعلى هذا يكون كلُّ إذعانٍ علميٍّ تصديقاً .

4 . هو الشيخُ إسماعيلُ بنُ مصطفى، المعروفُ بـ (شيخ زادة طلنبوى)، له مؤلَّفاتٌ منها «رسالةٌ في علمِ الآداب» وشرَحها «حسن باشا» وعلَّق عليها الشيخُ عمرُ القرداغيُّ والشيخُ عبدُالرحمن الثينجويني ـ رحمهما الله ـ و «البرهانُ في المنطق» توفيَ سنةَ (1205هـ). (الكردي،(1897)، ص2).

5) (الطلنبوى،(1897)، ص139.138).

6) أو بعبارةٍ أُخرى: قولُ الطلنبويِّ مخالفٌ لصريحِ قولِ القدماء من عدِّهم الثبوتَ مثلاً نسبةً تامَّةً كما قال :«والنسبةُ التامةُ الخبريَّةُ، أي: الثبوتُ والاتصالُ والانفصالُ، وسكَتوا عنِ الوقوعِ واللاوقوع» مع أنَّ الثبوتَ موصوفٌ معتبَرٌ قبل الوقوعِ الصفةِ فلا معنى لجعلِ الأصلِ شرطاً والفرعَ شرطاً.

7) أي: مذاهبُ المتأخِّرين من المتكلِّمين ثلاثةٌ في توجيهِ مذهبِ القدماء.

وزعَم بعضُهم : أنَّ أجزاءَ السالبةِ خمسةٌ؛ لأنَّ اللاحصولَ شيئان [1]، ورُدَّ بأنَّه كالحدِّ للسلبِ وهو مفردٌ كما أنَّ الإنسانَ مفردٌ وحده أعني الحيوانَ الناطقَ مركَّبٌ.

[تعبيراتٌ عنِ النسبة التامَّة]

ثُمَّ إنَّ حصولَ الثُّبوتِ لازمٌ مساوٍ للاحصولِ الانتفاء كحصول الانتفاء [لازمٌ] للاحصول الثبوت وبالعكس في كلَيْهما[2].

فمنهم مَن يَعتبر حصولَ الثبوتِ في الموجبةِ، وحصولَ الانتفاءِ في السالبة، ويُسمِّي العلمَ المتعلِّقَ بالقضيَّةِ تصديقاً.

ومنهم مَن يَعتبر لا حصولَ الانتفاءِ في الموجبة، ولا حصولَ الثبوت في السالبة، ويُسمِّي علْمَها تكذيباً.

ومنهم مَن يَعتبر حصولَ الثبوتِ في الموجبةِ، ولا حصولَ الثبوتِ في السالبةِ، ويُسمِّي العلمَ بالأوَّل تصديقاً والثاني تكذيباً، وعليه عبارةُ إيساغوجي في تعريفِ العكس من قولِه :«مع بقاءِ التصديق والتكذيب بحاله»[3].

والجمهورُ سَمَّوا وقوعَ الثبوتِ ولا وقوعَه تصديقاً [4]نظراً إلى أنَّ الثا نيَ وإنْ كان تكذيباً للحصولِ كما هو منشأُ قولِ بعضٍ كإيساغوجي لكنَّه إدراكٌ لنفسِ اللاحصول.

[تحقيقٌ في الأمور المتَّفق عليها للتصديق]

واتَّفقوا أيضاً[5] أنَّه لابدَّ في التصديقِ من ثمانيةِ أُمورٍ:

الأوَّلِ: تصوُّرُ فائدةِ هذا التصديقِ خطوراً . أي : بداهةً . في الضروريِّ، وأخطاراً . أي : مكتسباً . في النظريِّ.

الثاني: التصديق بها، وهذان شرطان خارجان وفاقاً[6].

---

1) وهما (لا) والحصول، لكنَّهما تعبيرٌ عنِ السلبِ وهو مفردٌ، كما أنَّ الحيوانَ الناطق تعبيرٌ عنِ الإنسان وهو مفردٌ.

2) أي: لاحصول الانتفاء لازمٌ لحصول الثبوت، كلاحصول الثبوت لازمٌ لحصول الانتفاء.

3) يقول في تعريف العكس المستوي :«أَنْ يُصَيَّرَ الموضوعُ محمولاً، والمحمولُ موضوعاً مع بقاءِ السَّلْبِ والإيجابِ بحاله، والتَّصديقِ والتكذيبِ بحاله».

يقول المؤلِّفُ :«فالاحتمالاتُ أربعةٌ ذهَب إلى كلِّ طائفةٌ، والتكذيبُ والتصديقُ في تعريفِ العكس في كتابِ إيساغوجي مَبنيٌّ على واحدٍ من الأخيرَين كما صرَّح به المَولى القزلجي . رحمه الله تعالى . في حواشِي شرح المختصر الأُصول، ولَمَّا لم يَعلمْ الفنَّاري هذا أطال ما أطال». حاشيةُ المؤلِّفِ المخطوطةُ على جمعِ الجوامع وشرحِه:71/1.

4) أي: الجمهورُ سَمَّوا وقوعَ الثبوتِ ولا وقوعَه تصديقاً مع أنَّ اللاوقوع ليس تصديقاً بل تكذيباً، وإنَّما جعلوه تصديقاً نظراً إلى أنَّه وإنْ كان تكذيباً للحصولِ لكنَّه إدراكٌ لنفسِ اللاحصول وهو تصديقٌ.

5) قولُه:«أيضاً» إشارةٌ إلى قولِه :« اِعلَم أنَّ العلماءَ أطبقوا على أنَّه لا بدَّ في القضيَّةِ المعقولةِ من أربعةِ أشياءَ »، وإنَّما الخلاف كان في كونِ الأربعةِ أجزاءَ أو بعضِها شرطاً كما مرَّ، وكذلك اتَّفق العلماء على «أنَّه لابدَّ في التصديقِ من ثمانيةِ أُمورٍ»، وإنَّما الخلافُ في ما يُسمَّى بالتصديق والباقي شروط كما سيأتي.

6) وهنا يُسأل: لماذا لابدَّ من هذه الأُمور الثمانية؟

الثالثِ: إدراكُ المحكوم عليه بقيودِه.

الرابعِ: إدراكُ المحكوم به بقيودِه.

الخامسِ: إدراكُ أصلِ الثبوت أو الانفصال أو الاتِّصال.

السادسِ: إدراكُها من حيث إضافتُها إلى الطرفَين[1].

السابعِ: إدراكُ وقوعِها أو لا وقوعِها ويسمَّى إذعاناً علميَّاً وحكماً.

الثامنِ: تسليمُ النفسِ ذلك الإذعانَ العلميَّ وقبولَه ويُسمَّى إذعاناً فعليَّاً وباوركردن وطرويدن[2].

الجوابُ: وجوبُ الثالثِ إلى السادس من التصوُّرات فبديهيٌّ، وكذا لابدَّ منَ السابع، أي: الإقرار العقليِّ؛ لِيَحصلَ الفرقُ بين التصديقِ ومثلِ الشكِّ . وأمَّا وجوبِ الثامنِ، أي : الإقرار القلبيِّ وتسليمِ النفسِ وقبولِها لهذا الحصول ويُسمَّى = =الإذعانَ الفعليَّ؛ فلأنَّه لو لم يتحقَّقْ لم يَحصلْ الإيمانُ الذي هو قِسمٌ من التصديقِ بل يحصلُ المعرفةُ كما نطقتْ به آياتُ القرآنِ والحديثِ وكُتُبُ اللغةِ مثلُ:[يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءهُمْ]البقرة:146، فوجودُ الستَّةِ متَّفقٌ عليه.

ولَمَّا كان التصديقُ باعتبارِ الإذعانِ الفعليِّ والرضى القلبي أثراً اختياريَّاً وَجب على المصدِّقِ أنْ يَتصوَّرَ أوَّلاً فائد ةَ التصديقِ ويُصدِّق بالفائدةِ فوجب الأمرُ الأوَّلُ والثاني الشرطان الخارجَان فيصيرُ الأُمورُ الواجبةُ ثمانيةً . (البالكي،(المخطوطة)، 71/1). (البالكي،(1993)، 483/2-484).

1) أي: إدراكُ الوقوعِ والحصولِ أو عدمِهما في ذاتهما، وهذا تصوُّرٌ أيضاً، أو مع قيدِ فقط، أي: بلا قيدٍ في ذاتهما، وهذا إذعانٌ علميٌّ.

2) لفظان فارسيَّان، قال العلامة التفتازاني في معنى الإذعان :

« قبولُ النفسِ بحيث يقع عليه اسمُ التسليمِ، على ما صرَّح به الإمام الغزاليُّ . رحمه اللهُ . وبالجملة : هو المعنى الَّذي يُعبَّر عنه بالفارسيَّة بـ(طرويدن)، وهو معنى التصديقِ المقابل للتصوُّر، حيث يقال في أوائل علمِ المِيزان [علمِ المنطق]: العلمُ إمَّا تصوُّرٌ وإمَّا تصديقٌ». (الخيالي، وآخرون،(2012)، ص 505 ـ 506). (التفتازاني،(2004)، 222/1).

وعلى هذا إنْ لم يتحقَّقِ التسليمُ القلبيُّ لا يتحقَّقُ التصديقُ المعتبَرُ بل يُعتبَر تصوُّراً ولو تحقَّق الشروطُ السبعُ المذكورةُ، كما قال:«هو معنى التصديق المقابل للتصوُّر ».

لابدُّ من الإشارة إلى أمرٍ بالغ الأهميَّة هو أنَّه قد يُطلَق ا لظنُّ على اليقين كما في مواضعَ من القرآن العظيم مثلِ:[الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلاَقُو رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ] البقرة:46، وفصَّله البيضاوي في تفسيره . (البيضاوي،(1900)،568/2).

وحقَّقه المؤلِّف في حاشيته المخطوطة على لبِّ الأصول فقال :«والتحقيقُ أنَّ المشاهدات بشرْطِ مشاهدتها لا تَحتمل النقيضَ وأمَّا غيرُ المشاهدات مطلقاً والمشاهدات لا بهذا الشرط فتحتمل النقيض بمعنى الإمكان الذاتيِّ مع قطعِ النظر عن البرهان والعادةِ.

مثلاً: أنت موقِنٌ بأنَّ كتابَك في الحجرةِ ليس ذه باً مع إمكان انقلابه ذهباً بخلافه بشرطِ المشاهدةِ، وهذا معنى قولهم: إنَّ الاحتمالَ العقليَّ لا ينافي اليقينَ . وبهذا الاعتبار يصحُّ إطلاقُ الظنِّ على اليقين، واللهُ أعلم ». (البالكي،(المخطوطة)، 71/1).

أو بعبارةٍ أخرى: العلومُ الضروريَّةُ حين كونِها ضروريَّةً ، أي: حين الإحساس لا تَحتمل النقيضَ بوجهٍ أصلاً، وأمَّا النظريَّاتُ والضروريَّاتُ عند غيبتِها فتَحتمل اعتقادَ نقيضِها بمعنى الإمكان وإنْ لم تَحتملْه في الواقع كما أشار إليه صاحب المواقف. (الإيجي،(2012)، 57/1-58).

مثلاً : إذا كان شخصٌ في ظلمةٍ وحصَل له الإدراكاتُ السبعةُ الأُوَلُ لكن زَعَم أنَّ في عينِه رمداً وأنَّ الظلمةَ في الواقع نورٌ لكنْ لِرَمَدِ عينِه لا يَرى النورَ لا يحصل له الإذعانُ الفعليُّ، وكذا إذا أنكَره عناداً واستكباراً.

والحاصلُ : أنَّه قد يحصلُ البراهينُ القطعيَّةُ الضروريَّةُ أوِ النظريَّةُ فإنْ لم يتردَّدْ النفسُ فيها ولم يُعانِدْ سَلَّمتِ القضيَّةَ وحصَل لها التصديقُ وإلَّا لم تُسلِّمْها وهكذا حالُ الكَفَرةِ والمبتدعةِ وإليه الإشارةُ بقوله تعالى:[وَجَحَدُوا بِهَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَعُلُوًّا] النمل:14، فالظلمُ هو التردُّدُ، والعلوُّ هو العنادُ[1].

[الاختلاف إنَّما هو في ما يُسمَّى بالتصديق]

فقال جمهورُ الحكماء والمناطقةِ: إنَّ التصديقَ هو مجرَّدُ الإذعانِ العلميِّ والباقي شروطٌ[2].

وقال ابنُ سينا[3]: هو الإذعانُ الفعليُّ، ويُسمَّى حُكْماً أيضاً، والباقي شروطٌ[4].

---

1) أي:«فعاندُوا الحقَّ بعد وضوحِهِ لهم، فهو منَ المؤخَّرِ الَّذي معناهُ التَّقديمُ » (الطبري،(2000)، 23/18). أي: الظلمُ الفكريُّ والاستكبارُ سببان مقدَّمان في الجحود . «قَالَ قَتَادَةُ : وَالجحدُ لا يكون إلّا من بعد المعرفةِ ».(البغوي،(1997)، 249/6). (الواحدي،(2010)، 179/17).

لابدَّ من الإشارة إلى أمرٍ بالغ الأهميَّة وهو أنَّ الآيةَ أثبتتْ لهم اليقينَ والجحودَ معاً، وهذا تناقُضٌ بحسب الظاهر لكنْ لا تناقُضَ؛ إذِ الجهتان منفكَّتان ؛ إذْ هم أيقنوا عقلاً بصدقِ سيِّدنا موسى، أي : لهم الإذعانُ العلميُّ لكنْ جحَدوا قلباً ظلماً، أي: كتماناً للحقِّ، وعلُوّاً، أي : عناداً واستكباراً؛ فلهم إذعانٌ علميٌّ ولم يكن لهم الإذعانُ الفعليُّ القلبيُّ، وهذا دليلٌ واضحٌ على أنَّ الإيمانَ ليس معرفةً فقط بل هي مع الرضا القلبيِّ بها .

ولو كان الإيمانُ معرفةً فقط لَكان أهلُ الكتاب مؤمنين برسول الإسلام . صلَّى اله عليه وسلَّم .؛ إذْ هم يعرفونه تمام المعرفة، كما حكاه القرآن:[الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ] البقرة:146، لكن كانوا كافرين:[حَسَدًا مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ]البقرة: 109، والحسدُ مانعُ الرضا فيدلُّ صراحةً على عدم الرضى القلبيِّ عندهم بنبوَّته. وهذا دليلٌ صريحٌ آخر على أنَّ الإيمانَ ليس معرفةً فقط بل هي مع الرضا القلبيِّ بها ، وهناك آيات أُخرى تُثبِت هذه الحقيقةَ.

2) وعلى هذا يقول العلامةُ التفتازاني :«العلمُ إنْ كان حكماً، أي : إذعاناً وقبولاً للنسبة فتصديقٌ وإلَّا فتصوُّرٌ ». (التفتازاني،(2011) ، ص59).

وقال شارح جمع الجوامع :« كثيراً ما يُطلَق التصديقُ على الحكم وحده .... ومن هذا الإطلاقِ قولُ المصنِّفِ وغيرِه (وجازمُه الذي لا يقبل التغييرَ علمٌ).... إلخ ». (السبكي،(1905)، 149/1-153).

3) ابن سينا : أبو علي الحسين بن عبدالله بن علي بن سينا، من (بلخ) إحدى قرى بخارى، ولِد سنةَ 375هـ، وتوفِّيَ بـ(همدان) سنة 428هـ، طبيبٌ وفيلسوف، من القرامطة الباطنيَّين، وله مؤلَّفاتٌ عديدةٌ منها :(الشفا)،(النجاة)،(الإشارات والتنبيهات)، ويقال إنَّه تاب في مرَضِ موتِه، وتصدَّق بما معه، وردَّ المظالِمَ على مَن عَرَفه. (الزركلي،(1980)،241/2).

4) فالمذاهبُ المشهورة في تفسيرِ التصديقِ ثلاثةٌ لكنْ في الواقع أربعةٌ، أي : أنَّ ما نَسبه المؤلِّفُ إلى ابن سينا متروكاً في الرسالات والحواشي الكلاميَّة المتداولة إلَّا في شرحَيِ المقاصدِ والعقائدِ في بحثِ الإيمان نسبه إليه التفتازانيُّ صراحةً، فقال:«صرَّح بذلك رئيسُهم ابنُ سينا». (الخيالي، وآخرون، (2012)، ص506). (التفتازاني،(2011)، 252/2).

وعبَّر عنه، أي: عما نُسِبَ إلى ابنِ سينا المحقِّقُ المحلِّيُّ بـ«قيل» في شرحِ جمعِ الجوامع. (السبكي،(1905)، 1/ 148).

وقال الإمامُ[1]ومَن تَبِعَه: إنَّه مجموعُ الإدراكاتِ الخمسةِ والإذعانُ الفعليُّ[2].

وقال صاحبُ الكشفِ[3]ومَن تَبِعه: هو مجرَّدُ الإدراكاتِ، والإذعانُ الفعليُّ شرطٌ[4].

ولعلَّهم لم يَعُدُّوا إدراكَ أصلِ الحصولِ؛ لأنَّه مندرجٌ في إدراكِ حصولِ الثبوت[5].

[توجيهُ الأقوال والرأيُ الراجح منها]

ثمَّ التحقيقُ أنَّ الحقَّ قولُ الحكماءِ والمناطقةِ؛ لأنَّ التصديقَ نتيجةُ الدليلِ كما أنَّ المعرَّفَ . بالفتح . نتيجةُ المعرِّفِ . بالكسر ..

ومعلومٌ أنَّ غيرَ الإذعانِ العلميِّ والفعليِّ تصوُّرٌ يحصلُ بداهةً [إنْ كان ضروريًّا] أو بالمعرِّفِ[إنْ كان نظريًّا] لا بالدليلِ، والحاصلُ بالدليلِ هو الإذعانِ العلميُّ، وبعده قد يحصلُ الإذعانُ الفعليُّ وقد لا.

وأيضاً الإذعانُ الفعليُّ وهو ضدُّ الرَّدِّ والعنادِ والإنكارِ فِعلٌ [أي: من مقولة الفعل] والعلمُ من مقولةِ الكيفِ [إنْ عرِّف بالصورة الحاصلةِ] أو الإضافةِ[إنْ عرِّف بحصولِ الصورةِ] أو الانفعالِ[إنْ عرِّف بانتقاشِ الذهنِ بالصورة] فعَدُّه [أي: فعدُّ ما كان من مقولةِ الفعل] تصديقاً وعلماً كما هو رأيُ ابنِ سينا أو جزءً له كما هو رأيُ الإمام الرازيِّ مسامحةٌ باعتبارِ جميعِ الشروط على الأوَّل [6] وأكثرِ الأجزاء على الثاني[7].

---

1) المرادُ بالإمام هنا الفخر الرازي : أبو عبدالله محمد بن عمر بن الحسين التميمي البكري الرازي، ولِد في (الريِّ) سنة 544هـ وتُوُفِيَ في: (هُراة) سنةَ 606هـ، فقيهٌ شافعيٌّ ومن أئمَّة الأشاعرةِ البارعين في الكلام، وله مصنَّفاتٌ ، منها : (مفاتيح الغيب = التفسير الكبير) ، (المطالب العالية من العلم الإلهيِّ) .

(ابن خلكان، (1900)، 248/4). (الحنبلي،(دون سنة الطبع)، 21/5). (الأسنوي،(2000)، 81/8). (الزركلي،(1980)، 312/6).

2) (السبكي،(1905)، 149/1). (التفتازاني،(2011)،19/1). (ابن الحاجب،(2004)، 1/ 220).

3) قطب الرازي: هو محمد بن محمد الرازي البويهي، المشهور بـ«قطب الدين)، ولِد في ورامين من توابع الرَّيِّ قرب طهران اليوم، سنة(694هـ) أحد كبار علماء الإسلام المشهورين في المنطق والفلسفة، وله مصنَّفا ت منها:(تحرير القواعد المنطقيَّة في شرح الرسالة الشمسيَّة) المشهور بشرح الشمسيَّة، (تحفة الأشراف في شرح الكشَّاف)، توفِّي سنة (776هـ). (قطب الدين،(2013)، ص35.33).

4) (قطب الدين الرازي، (2013)، 29/1).

5) أي: لعلَّهم لم يَعُدُّوا إدراكَ أصلِ الإذعان؛ لأنَّه مندرجٌ في إدراكِ الإذعانِ بالنسبة.

6) أي: جميعُ الشروط غيرُ الإذعان الفعليِّ إمَّا تصوُّرٌ وإمَّا تصديقٌ، وتسميةُ الإذعان الفعليِّ علماً باعتبار تلك الشروط . وتسميةُ الإذعان الفعليِّ والتصوراتِ المذكورة علماً باعتبار كونه أكثرَ أجزاء الثمانية لحصول التصديق، أي: أكثرُ الشروط للإذعانِ العلميِّ التصوراتُ والإذعانُ الفعليُّ كما هو مذهبُ الإمام الرازيِّ.

7) إذا عَلِمْنا ذلك أيقَنَّا بأنَّ الخُلْفَ في أجزاءِ التصديقِ أيضاً لفظيٌّ، راجعٌ إلى التسميةِ، ولكنْ مذهبُ الحكماء خالٍ من المُسامحةِ والمجاز، أي: لم يجعلوا غيرَ الإذعانِ العلميِّ وهو الكيفُ النفسانيُّ تصديقاً بخلافِ ابنِ سينا جعَل الرضى القلبيَّ وهو من مقولة الفعلِ تصديقاً . وأيضاً مذهبُ الحكماء خالٍ من عَدِّ المركَّبِ من مقولة الفعل والتصوُّر تصديقاً باعتبار كونهما أكثرَ الأجزاء الثمانية لحصول التصديق كما هو مذهبُ الإمام الرازيِّ.

[النسبةُ الكلاميَّةُ ومدلولاتُها][1]

ثمَّ إنَّه لابدَّ وفاقاً في انعقادِ القضيَّةِ وتسميتِها خبراً وقضيَّةً من التصديق بمعنى أنَّه يحصلُ التصديقُ في آنٍ وينعقدُ القضيَّةُ في آنٍ بعده بلا فصلِ آنٍ آخرَ بينهما[2].

والنسبةُ التامَّةُ الخبريَّةُ لكونها أزليَّةً كما ثبتتْ في [علمِ]الكلامِ لا يتغيَّرُ بتغيُّرِ اللغاتِ والعباراتِ [3]. والعباراتِ[3]. والنسبةُ الكلاميَّةُ وهي التي يدلُّ عليها الألفاظُ متغيِّرةٌ بتغيُّرِ ما ذُكِر.

---

1) هذا الموضوع يبحث عنِ النسبة التامة الخبرية فهو يختلف عمَّا سبَق من النسبة الكلاميَّة بل هو مما تدلُّ عليه النسبةُ الكلاميَّة بمراتبَ ولا يدلُّ عليه اللفظ صراحةً.

2) للوقوع معنَيَيْن قد اِلتبس على بعضِ الأكابر كما بيَّنه المؤلِّفُ في حاشيته على جمعِ الجوامع وشرحِه، فيقول :

«....ومعنى كلٍّ من الوقوعِ والحصولِ مطابقةُ الثبوتِ الظِّلّيّ العلميِّ [بحسب اعتقادِ القائل] للثبوتِ الأصيليِّ . بخلافِ الوقوع بمعنى الفعلِ والإطلاقِ العامِّ الجهةِ للمطلقةِ العامَّةِ فإنَّه بمعنى خروجُ النسبة التامَّةِ من الإمكان إلى الوجود فهو معنى آخرُ غيرُ الوقوعِ بالمعنى الأوَّل ويجامعُه في مثلِ : زيدٌ قائمٌ بالفعل بمعنى مطابقةُ ثبوتِ قيامِه الظِّلّيّ العلميِّ للثبوت الأصيليِّ خرجتْ من الجواز إلى الوجود. ويفارقُه في: كلُّ عنقاءٍ طائرٌ بالإمكان بمعنى أنَّ مطابقةَ طيرانِه لم تخرُجْ من الجواز بل باقيةٌ على صرافةِ الإمكان.

ولَمَّا لم يَعلَم القطبُ الرازي هذا الفرقَ [بين وقوعِ النسبة ووقوعِ الجهة] قال في شرْحَيِ الشمسيَّة والمطالع إنَّ عَدَّ الممكنةِ قضيَّةً، والمطلقةَ العامةَ موجَّهةً مسامحةٌ؛ لزعمِه انتفاءَ الوقوع واللاوقوعِ في الأُولى وكونَ الفعلِ في الثانية عينَ النسبةِ التامَّة الخبريَّةِ». (البالكي،(المخطوطة)، 71/1).

3) النسبةُ لابدَّ لها منَ المنتسِبَين، فهما إمَّا محقَّقان أزلاً وأبداً، أو فرضيَّان أزلاً وأبداً، أو مقدَّران أزلاً ومحقَّقان فيما لا يزال، وفصَّلها المؤلِّفُ مع التوفيق بين أقوال العلماء حولها، نأتي بحاصلِ ما فصَّله :

إنَّ النِّسَبَ التامَّةَ الخبريَّةَ أزليَّةٌ مطلقاً سواءٌ كانتْ ثبوتُ مُنجَّزٍ لِمُنجَّزٍ ، مثلُ: اللهُ حيٌّ، أو معلَّقٌ لِمنجَّزٍ، مثلُ : اللهُ خالقُ زيدٍ، أو ثبوتُ معلَّقٍ لمعلَّقٍ، مثلُ : اللاشيء مفهومٌ بمعنى ما لو وُجد خارجاً أو ذهناً على سبيل الفرض كان لا شيئاً فهو على تقديرِ وجودِه مفهومٌ.

وعُلِم أنَّ للكلامِ بالنِّسبةِ إلى بعضِ ها تعلُّقاً مُنجَّزاً مستمِرّاً إلى الأبدِ ولا تعليقيَّ له فيما يكون الموضوعُ ذاتَ اللهِ ومحمولُها صفاتِه تعالى، مثل:اللهُ حيٌّ.

وبالنظر إلى بعضِها بالعكسِ، أي : له تعلُّقٌ معلَّقٌ مستمِرٌّ ولا تنجيزيَّ له أصلاً فيما يكون الموضوعُ نقائضَ المفهوماتِ الشاملةِ، مثلُ : اللاشيء مفهومٌ. وعلى هذين النوعَين يُحمَلُ إطلاقُ بعضِ المتكلِّمين والأُصوليِّين أنَّ للكلامِ تعلُّقاً واحداً أزلاً وأبداً.

وبالنسبةِ إلى بعضِها له كِلا التعلُّقَين فيما سوى النوعَين السابقَين، مثلُ : اللهُ خالقُ زيدٍ، والتعلُّقان متَّحدان ذاتاً متغايران اعتباراً؛ فإنَّ التعليقيَّ ظِلٌّ وحكايةٌ للتنجيزيِّ، كما في : إذا دخلْتِ الدارَ فأنتِ طالقٌ فدَخَلتْ طُلِّقتْ، أي : تحقَّق هذا التعليقُ لا أنَّه غيرُه.

وعلى هذا الأخير، أي: ثبوتِ معلَّق لمعلَّق يُحمَلُ إطلاقُ المتكلِّمين والأُصوليِّين أنَّ للكلامِ كِلا التعلُّقَين، وإلَّا كيف يقول به عاقلٌ أنَّ لمثلِ: اللهُ حيٌّ معلَّقاً تعليقيّاً، ولمثلِ: اللاشيءُ مفهومٌ تعلُّقاً تنجيزيّاً.

وعُلِم أيضاً أنَّ التعليقَ بلفظ «لو» بمعنى الفرضِ لا الشرطِ النحويِّ، وعُلِم أنَّه ل م يتوجَّه الفرضُ والتقديرُ إلى أصلِ النسبةِ بل إلى كِلا طرَفيْها أو أحدهما للفرقِ بين ثبوتِ مفروضٍ لمحقَّقٍ أو مفروضٍ وفرضِ ثبوتِه ففي =

فإذا قلتَ: زيدٌ قائمٌ أو قام أو اتَّصف بالقيام أو كان قائماً:

فمدلولاتُها الوضعيَّةُ اللفظيَّةُ مفصَّلةٌ متغيِّرةٌ وهي المدلولاتُ الكلاميَّةُ، والنسبةُ التي في ضمنها نسبةٌ كلاميَّةٌ.

والمدلولُ الإجماليُّ المستفادُ من جميعِ ما ذُكِرَ كلامٌ نفسيٌّ بمعنى طفتة شدة [1]، وأمرٌ واحدٌ، والنسبةُ التي في ضمنها نسبةٌ تامَّةٌ خبريَّةٌ نفسيَّةٌ[2].

فلكلٍّ من تلك الألفاظِ في ذاتِها مع قطعِ النظرِ عنِ الواقعِ والبرهانِ دلالةٌ التزاميَّةٌ على أنَّ قائلَها مصدِّقٌ ومذعِنٌ بها.

ومطابقيَّةٌ تفصيليَّةٌ على النسبةِ الكلاميَّةِ التي تسمَّى عند أربابِ العربيَّةِ نسبةً تامَّةً خبريَّةً.

وإجماليَّةٌ على النسبةِ التامَّةِ الخبريَّةِ الظليَّةِ العلميَّةِ، وبواسطتها [تدلُّ] على النسبةِ التامَّةِ الخبريَّةِ الواقعيَّةِ.

وإنَّما قلنا:«في ذاتها مع قطع النظر إلخ»؛ لأنَّه إذا نُظِر إلى الخارجِ من برهانٍ أو غيرِه:

فربَّما يُفهَم أنَّ قائلَه لا يُصدِّقُ به بل غرضُه تغليطُ السامعِ كما في السفسطةِ.

أو ترغيبُه أو تنفيرُه كما في الشعرِ، مثلُ: العسلُ مُرَّةٌ مُهوِّعةٌ، والخمرُ ياقوتةٌ سيَّالةٌ.

وربَّما يُفهَم أنَّ قائلَه وإنْ صدَّق به لكن كلامُه كاذبٌ كما في الجهليَّات، م ثلُ قولِ الحكيمِ : العالَمُ قديمٌ.

فالمستفادُ الأوَّلُ من الخبر التصديقُ ولو بحسبِ الادِّعاء ظاهراً، ثمَّ النسبةُ الكلاميَّةُ، ثمَّ التامةُ الخبريَّةُ الظليَّةُ العلميَّةُ، ثُمَّ التامَّةُ الخبريَّةُ الواقعيَّةُ. ولا يمكنُ أحداً إنكارُ ذلك.

=اللاشيءُ مفهومٌ، ثبَت المفهومُ المفروض للاشيءِ المفروض لا أنَّه فُرِض ثبوتُه له؛ إذِ النسبةَ أزليَّةٌ، فلا تغترُّوا بما يتراءَ ى في باديء النظرِ من كلامِ بعضِهم أنَّ النسبةَ مفروضةٌ.

ثمَّ إنَّ تلك النِّسَبَ لا تحتاج إلى ظرفٍ غيرِ عِلمِه تعالى ح تى يكونَ الظرفُ قديماً، لكن لَمَّا خلَق الله تعالى العالَمَ خلَق ظرفاً واسعاً برزخاً بين عالَمَيِ المجرَّداتِ والماديَّاتِ يُسمَّى عالَم المثال أو مثلَ اللوحِ المحفوظِ ورَسم ف يه صوَرَ كلِّ شيءٍ جزئيّاً أو كليّاً مفرداً أو مركَّباً ناقصاً أو تامَّاً واجب اً أو ممكناً أو ممتنعاً . (البالكي،(1993)، 2/293 -297). (البالكي،(المخطوطة)، ص10- 14).

1) لفظٌ فارسيٌّ بمعنى المتكلَّم به النفسيِّ. ومن الجدير بالإشارة أنَّ الكلامَ النفسيَّ أنكره الفلاسفةُ والمعتزلة وأجابهم المتكلِّمون منهم المؤلِّفُ.(البالكي،(1993)، 2/282-283).

2) إنَّ العلمَ بالفرْقِ بين المدلولَين ونسبتَيْهما مما تدلُ عليها العباراتُ قد يُبصِّرُنا إلى الفرق بين مدلول الكلام اللفظيِّ والنفسيِّ ونسبَتَيهما.

[العلمُ الإسمي والحدثيُّ والتحقيق فيهما]

فالعلمُ إمَّا اِسميٌّ وهو صفةٌ نورانيَّةٌ يحصلُ بها بعد حصولِ الشرائطِ وانتفاءِ الموانعِ الاطِّلاعَ على الأشياء. وحدثيٌّ هو نفسُ الاطِّلاعِ الحاصلِ بتلك الصفةِ[1].

فقال الحكماءُ والمناطقةُ ومحقِّقوا المتكلِّمين : إنَّه كيفٌ نفسانيٌّ والصورةُ الحاصلةُ من الشيءِ عند العقلِ.

وقال جمهورُ المتكلِّمين: إنَّه إضافةٌ، أي: حصولُ تلك الصورةِ في العقلِ . وقال بعضُهم : انفعالٌ هو انتقاشُ النفسِ بتلك الصورةِ.

وتحقيقُ ذلك : إنَّه كما يحتاج حصولُ صورةِ الشيءِ في المِرْآةِ إلى ثمانيةِ أُمورٍ : ذاتِ الزُّجاج، والزيبقِ، وقوَّةٍ انجذابيَّةٍ للصورةِ، وقوَّةٍ انعكاسيَّةٍ تنتقش فيها الصورةُ حاصلتان للزجاج بوسيلةِ الزيبق، والصورةِ الخارجيَّةِ، والصورةِ في المِرْآةِ، وحصولُها فيها، وانتقاشُ المِرْآةِ بها.

كذلك يحتاجُ العلمُ إلى ثمانيةِ أمورٍ : ذاتِ زيدٍ وهو عالمٌ تبعاً بمنزلة الزجاجِ، ونفسِه الناطقةِ وهي عالمةٌ ذاتاً بمنزلةِ الزيبقِ، وعلمِه الإسميِّ بمنزلةِ القوةِ الانجذابيَّةِ، وا لمرتسَم فيه للصورةِ كالحواس بمنزلةِ القوةِ الانعكاسيَّةِ، وصورةِ المعلوم محقَّقةً في الموجودِ ومقدَّرةً في المعدومِ، وصورتِها عند العقلِ، وحصولِها فيه، وانتقاشِه بها.

فالنزاعُ لفظيٌّ؛ لاتِّفاقِ الكلِّ على وجوبِ وجودِ الثلاثةِ، وإنَّما الاختلافُ ف ي تسميةِ واحدٍ منها بالعلم[2]، كما أنَّ الاختلافَ في أجزاء القضيَّةِ والتصديقِ لفظيٌّ كما ظهر[3].

---

1) لا خلافَ في العلم بالمعنى الإسميِّ، وإنَّما الخلافُ في الحدثيِّ، أي : الخلافُ في الصورِ العلميَّة المعبَّر عنها بـ:«نفس الاطِّلاعِ الحاصلِ بتلك الصفةِ » كما يَسرُد المؤلِّفُ أقوالَ المذاهبِ فيه، ثمَّ يُحقِّق بتحديد نقطةِ الاشتراك وتوجيهِ الأقوال بحيث يرفع النزاع ويجعلُه خلافاً شكليَّاً.

2) أي: ليس الخلافُ حقيقيَّاً بل خلافاً صوريَّاً وش كليَّاً؛ لاتِّفاقِ الكلِّ على وجوبِ وجودِ الثلاثةِ، أي : الصورةِ الذهنيةِ وحصولِها وانتقاشِ الذهن بها، وإنَّما الاختلافُ في تسميةِ واحدٍ منها بالعلم، أي : هل العلمُ أصلُ الصورةِ والأُخريان لازمتان لها، أو العلمُ حصولُ الصورةِ ومن مقولة الإضافةِ والأُخريان لا زمتان لها، أو العلم اسمٌ لانتقاشِ الذهن بالصورة وهو من مقولة الانفعال والأُخريان لازمتان لها.

3) ذَكر هذه الأقوالَ الفخرُ الرازيُّ في المطالب العالية. (الرازي، (2000)، 66.65/1).

هذا التوفيقُ بين الأقوال الثلاثِ من استنتاجاتِ المؤلِّفِ العلميَّةِ، وإلَّا ففي الكُتُب الكلاميَّة خلافٌ جديٌّ بين هذه الأقوال.

فأهميَّةُ هذا البحثِ تتَجلَّى في التحقيقاتِ الثلاثِ بين أقوالِ العلماء المستعصية وجعْلِ الخلافِ بينها لفظيَّاً : وهي أجزاءُ القضيَّةِ بين مذهبِ التثليثِ والتربيعِ شرطاً أو شطراً . وأجزاءُ التصديقِ بين الأصل والشرط. والعلمُ الحدثيُّ بين الأصلِ والشرطِ كذلك.

[مراتب الناس بالنسبة لعلم المنطق][1]

ثمَّ إنَّ الناسَ ثلاثةُ طبقاتٍ:

[الأُولى:] أعالي الناس وهم ذوو الأنفُسِ القدسيَّةِ يميِّزون بين الصحيح والخطأِ بأذهانهم الثاقبةِ.

و[الثانيةُ:] أراذلُ الناسِ وهم الذين شأنهم التقليدُ المحضُ غيرُ قادرين على التعريف والاستدلال فهاتان الفرقتان لا ينفعُهما المنطقُ.

و[الثالثةُ:] أوساطُ الناسِ وهؤلاء يحتاجون إلى المنطقِ في التعريفات والاستدلالات.

وذلك بأنَّ العلمَ الحدثيَّ إنْ كان إذعاناً للنسبةِ التامَّةِ الخبريَّةِ فتصديقٌ وإلَّا فتصوُّرٌ سواءٌ كان إدراكُ المفردِ أو متعدِّدٌ كزيدٍ وعمروٍ أو مركَّبٌ ناقصٌ كغلامُ زيدٍ أو تامٌّ إنشائيٌّ كاِضْرِبْ أو خبريٌّ لا على سبيلِ الإذعان.

[إثباتُ فائدةِ المنطق بقياسٍ مركَّبٍ]

وكلٌّ مِن التصوُّرِ والتصديقِ إمَّا ضروريٌّ أو نظريٌّ ينتجُ العلمُ إمَّا ضروريٌّ أو نظريٌّ، وكلُّ نظريٍّ يحصلُ بصحيحِ النظر ينتج أنَّ العلمَ إمَّا ضروريٌّ أو حاصلٌ بالنظر وكلُّ حاصلٍ بالنظر يمكن أنْ يقع فيه الخطأُ، فالعلمُ إمَّا ضروريٌّ أو يمكن أنْ يقعَ فيه الخطأُ وكلُّ ما يمكن أنْ يقعَ فيه الخطأُ يحتاجُ فيه أوساطُ الناسِ إلى قانونٍ عاصمٍ مراعاتُه عن الخطأِ فيه، بأنَّه لا يمكن إحصاءُ الأفكار حتَّى يُعلَم قدَرُ صحيحِها أو قدَرُ خطئِها، ولا يَفِي عقلُ أوساطِ الناسِ بالتمييزِ بينهما فهاتان المقدِمتان ليستا داخلتَين في أصلِ الدليلِ كما يوهمُه كلامُ بعضِهم بل مثبَتتانِ بالكبرى الأخيرةِ[2].

ثُمَّ كما أنَّ قولَنا : كلُّ فاعلٍ مرفوعٍ، إنما يكونُ آلةً إ ذا راعاه الشخصُ بأنْ يجعلَه آلةً، مثلاً : يعلمُ الشخصُ أنَّ كلَّ فاعلٍ مرفوعٌ مع أنَّه يقرأُه منصوباً إمَّا سفسطةً أو لعدمِ علْمِه بكونِ هذا الشيءِ فاعلاً.

فكذلك المنطقُ لا ينفعُ نفسُه بل مراعاتُه، مثلاً :كلُّ مَن عَلِم المنطقَ يَعلمُ أنَّ شرطَ الشكلِ الأولِ إيجابُ الصغرى وكليَّةُ الكبرى، وربما يقول: الإنسانُ وحده كاتبٌ وكلُّ كاتبٍ حيوانٌ يُنتِج أنَّ الإنسانَ وحدَه حيوانٌ، وهذا غلطٌ مع حصولِ الشرائطِ بحسبِ الظاهرِ لكنْ مَن راعى [3]قاعدةَ المنطقِ عَلِم أنَّ في الصغرى سلباً؛ إذْ تقديرُها الإنسانُ كاتبٌ وغيرُه لي س بكاتبٍ أو بمعنى لا شيءَ من غير الإنسانِ بكاتبٍ؛ ولذلك لم يُنتج القياسُ[4].

ومِن ثَمَّة لم يقل أحدٌ : إنَّ المنطقَ نفسُه عاصمٌ بل قال بعضُهم كالسعدِ العلامةِ إنَّ العاصمَ

---

1) هذا الموضوعُ استطراديٌّ؛ لكنْ له تعلُّقٌ بالموضوع من حيث التصوُّر والتصديقُ كما سبَق.

2) أي: قولُه: «وكلُّ ما يمكن أنْ يقعَ فيه الخطأُ يحتاجُ فيه أوساطُ الناسِ إلى قانونٍ عاصمٍ مراعاتُه عن الخطأِ فيه ».

3) أي: مَن طبَّق قواعدَه لا مجرَّد معرفتها.

4) لأنَّ من شرط القياس في الشكل الأوَّل إيجابَ الصغرى لفظاً ومعنى لا لفظاً فقط كما هنا؛ إذْ معنى الصغرى سلبٌ.

مراعاتُه[1]. وبعضُهم كسيِّدِ المحقِّقين[2]إنَّ العاصمَ هو بشرطِ المراعاةِ.

أقولُ: ويَطَّرِدُ هذا في كلِّ علمٍ آليٍّ فليس النحوُ مثلاً عاصماً عنِ الخطأِ في المَقالِ بلِ العاصمُ مراعاتُه أو هو بشرطِ المراعات. والله أعلم[3].

قائمة المصادر والمراجع

أ. العربية

1. الأسنوي، جمال‌الدين عبدالرحيم (2000)، طبقات الشافعية. ط1. دار الفكر. بيروت. لبنان.

2. الإيجي، عضدالدين عبدالرحمن . (2012). المواقف، وشرحُها، للسيد الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني . ط2. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.

3. ابن درهم، عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد بن درهم . (دون سنةِ وعدد الطبع). نزهة الأبصار بط رائف الأخبار والأشعار. دار العباد. بيروت.

4. ابن الحاجب، عثمان ابن الحاجب المالكيِّ (2004)، مختصر المنتهى الأصولي وشرحها، القاضي عضدالدين الإيجيِّ . ط1. دار الكتب العلميَّة. بيروت. لبنان.

5. ابن خلكان، أحمد بن محمد بن أبي بكر (1900)، وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان. دار الثقافة. بيروت. لبنان.

6. ابن السبكي، تاج‌الدين عبدالوهاب بن تقي الدين(1905)، جمع الجوامع وشرحه : شمس الدين محمد بن أحمد المحلي . ط1. طبعتْه مكتبةُ المحمدي. سقز. إيران. مصورة على نسخة المطبوعة بمطبعة مصطفي البابي الحلبي وأولاده.

7. ابن فرحون، إبراهيم بن علي المالكي . (1996). الديباج المذهّب في معرفة أعيان علماء المذهب . ط1. دار الكتب العلمي. بيروت. لبنان.

8. البالكي: محمد باقر بن حسين الأردلانيِّ . (1995). الألطاف الإلهية شرح الدرر الجلالية . ط1. مطبعة ميطا باسن . استانبول. تركيا.

9. البالكي: محمد باقر بن حسين الأردلانيِّ. حاشيةُ المؤلِّف المخطوطة على تفسير البيضاويِّ. ولدى الباحث نسخةٌ مصوَّرة منها.

10. البالكي: محمد باقر بن حسين الأردلانيِّ. حاشيةُ المؤلِّف المخطوطة على جمع الجوامع . ولدى الباحث نسخةٌ مصوَّرة منها.

11. البالكي: محمد باقر بن حسين الأردلانيِّ. (2005). المنطق المهدوي شرح تهذيب المنطق التفتازاني . ط1. انتشارات

---

1) يقول العلامة التفتازاني حول الفكر :« قد يقع فيه الخطأُ فاحتِيجَ إلى قانونٍ تعصمُ مراعاتُها عنه، وهو المنطقُ ». (اليزدي،(2004)، ص17-18).

2) سبق تعريفُهما.

3) هنا تنتهي الرسالة، فكتب الناسخُ اسمَ المؤلِّف وتأريخ كتابة الرسالة :« محمد باقر. (1344/4/1هـ . ش)»، ثمَّ كتبَ هذه العبارةَ في آخر الرسالة :«يا خواي طةورة زاناي وةك ماموستا لة جيهاندا نةفةوتىَ ياني ماموستاي ئاينيِ، خواية بوَماني بيَ ليتوَ تا دةوامي زمان، ئاخ زوَر ناساز بوم، حةمة رةعنايي».

معناه: يارِبِّ احفظْ هذا العالِمَ وأمثالَه من علماء الدين، يا ربِّ أدِمْه إلى مديد الزمان، كتبتُ في حال المرض وسوء الأحوال«حمة رعنايي».

كردستان. سنندج. إيران.
12. البالكي: محمد باقر بن حسين الأردلانيِّ. المجموعات السبع من مخطوطاتِ البالكي. ولدى الباحث نسخةٌ منها.
13. البغوي : أبو محمد الحسين بن مسعود . (1997). معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوى . ط4. دار طيبة للنشر والتوزيع.
14. البيضاوي، عبدالله بن عمر بن محمد الشيرازي . (1900): أنوار التنزيل وأسرار التأويل = تفسير البيضاوي . ط1. مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.
15. الحنبلي، عبد الحي بن العماد (بدون سنةِ وعددِ الطبع). شذَرَات الذهب في أخبار من ذهب . دارالكتب العلميَّة . بيروت. لبنان.
16. التفتازاني، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبدالله .(1989). المقاصد وشرحها. ط1. عالم الكتب. بيروت. لبنان.
17. التهانوي، محمد بن علي ابن القاضي محمد .(1996). كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم . ط1. مكتبة لبنان ناشرون، بيروت.
18. الرازي، محمد بن عمر بن الحسن .(2000). المطالب العالية من العلم الإلهي . ط1. دار الكتب العلميَّة . بيروت. لبنان.
19. الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي .(1980).الأعلام . ط2. دارالعلم للملايين. بيروت. لبنان.
20. الحنفي: جمال الدين يوسف بن تغري بردي .(بدون سنةِ وعددِ الطبع). النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة . وزارة الثقافة والإرشاد القومي. دار الكتب. مصر.
21. الخيالي: أحمد بن موسى شمس الدين، وآخرون. (2012). المجموعة السنيَّة على شرح العقائد النسفيَّة. ط1. دار نور الصباح. تركيا.
22. العسقلاني، الحافظ شهاب الدين أحمد بن على .(1997). الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة . ط1. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان.
23. السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن علي .(1999). طبقات الشافعيه الكبرى. ط1 . دار الكتب العلمي. بيروت.
24. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد .(2000). جامع البيان في تأويل القرآن، .ط1. مؤسسة الرسالة. . القاهرة. مصر.
25. الطلنبوي، إسماعيل بن مصطفي .(1897). البرهان في المنطق. مطبعة السعادة. مصر.
26. المدرِّس، عبدالكريم محمد.(1983). علماؤنا في خدمة العلم والدين. ط1. دار الحرية للطباعة. بغداد. العراق.
27. الواحدي، علي بن أحمد بن محمد .(2010). التَّفْسِيرُ البَسِيْط . ط1. الناشر : عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. السعودية.
28. اليزدي، عبدالله بن شهاب الدين بن الحسين. (2004). الحاشية على تهذيب المطنق. ط1. مؤسسة النشر الإسلامي . قم. إيران.
29. قطب الدين: محمد بن محمد الرازي البويهي.(2013). شرح المطالع. ط1. مطبعة سليمان زاده. الناشر : ذوي القربى. ايران.
30. قطب الدين، محمد بن محمد الرازي البويهي، والسيد الشريف، وآخرون . (2010). الشمسيَّة في المنطق وشروحها . ط2. مطبعة قلم. إيران.

ب/ الكردية:

1. البالكي، الملا محمد باقر المريوانى.(1995). ديواني مودةرسي كوردستاني . ديوان المدرس الكردستانى . ط1. المطبعة

الخورشيدي. سنندج. إيران.
2. شافعي كورد : جلال‌الدين .(1378هـ. ش = 2001). جوغرافياي تاريخي كوردستان . ط1. إنتشارات «ن والقلم »، ضاثخانةي بهرام، تاران، ضاثي يةكةم، 1378كؤضي هةتاوى.
(شافعي الكُرد: جلال‌الدين. (2001). جغرافية تأريخ كردستان. ط1. انتشارات ن والقلم. مطبعة بهرام. طهران. إيران).
3. الفنايي : عبدالله مصطفى صالح .(1999). ذيانى عالمى ذي الجناحين مامؤستا ملا باقر بالكى مجلة «ثةيرِةو».العدد:15. ضاثخانةي رؤذ هةلات. هه وليَر. عيراق.
(الفنايي: عبدالله مصطفى صالح. (1999). حياةُ عالمٍ ذي الجناحين الأُستاذ الملا محمدباقر البالكي . مجلة المنهج. العدد 15. مطبعة الشرق. أربيل. العراق).
ج/ الفارسية:
1. المدرسي: محمد عارف. (المخطوطة). زندطى نامة (السيرة الذاتية). ولدى الباحث نسخةٌ مصوَّرةٌ منها.
2. بابا مردوخ : روحاني (شيوا). (1366هـ.ش = 1989). ضاث أول . تأريخ مشاهيركرد، عُرَفا، عُلَما، أُدَبا، شُعَرا . ضاثخانةى ثنطوئن، ناشر سروش. كردستان. إيران.
3- (بابا مردوخ : روحاني . (1366هـ.ش = 1989). تأريخ مشاهير الكرد : العُرفاء، العلماء، الأدباء، الشُعراء . ط1. مطبعة ثنطوئن، للناشر سروش. سنندج. إيران).

List of sources and references

A Arabic

1- Al-Asnawi, Jamal Al-Din Abdul-Rahim (2000), Tabaqat Al-Shafi'i. I 1. House of thought. Beirut. Lebanon.
2- Al-Aigi, Ad-Din Abdul-Rahman. (2012). Attitudes, and their explanation, by Mr. Al-Sharif Ali bin Muhammad bin Ali Al-Jurjani. i2. Scientific books house. Beirut. Lebanon.
3- Ibn Dirham, Abd al-Rahman bin Abdullah bin Ahmad bin Dirham. (Without the year and number of print). A picnic sight with the jokes of news and poems. House of servants. Beirut.
4- Ibn al-Hajeb, Othman Ibn al-Hajib al-Maliki (2004), abbreviated al-Muntaha al-Usuli and its explanation, Judge Adad al-Din al-Aji. I 1. Scientific Books House. Beirut. Lebanon.
5- Ibn Khalkan, Ahmed bin Muhammad bin Abi Bakr (1900), deaths of notables and news of the sons of time. House of Culture. Beirut. Lebanon.
6- Ibn al-Subki, Tajuddin Abd al-Wahhab ibn Taqi al-Din (1905), the collection of mosques and its explanation: Shams al-Din Muhammad ibn Ahmad al-Mahalli. I 1. It was printed by Al-Mohammadi Library. sqz. Iran. Illustrated on the printed version of Mustafa Al-Babi Al-Halabi and Sons Press.
7- Ibn Farhoun, Ibrahim bin Ali al-Maliki. (1996). The preamble of the doctrine in knowing the notable scholars of the doctrine. I 1. Scientific book house. Beirut. Lebanon.
8- Al-Balki: Muhammad Baqir bin Hussein Al-Ardlani. (1995). Divine kindness explain the majestic pearls. I 1. Meta Basin Press. Istanbul. Türkiye.
9- Al-Balki: Muhammad Baqir bin Hussein Al-Ardlani. The author's footnote to Tafsir al-Baydawi. The researcher has a copy of it.
10- Al-Balki: Muhammad Baqir bin Hussein Al-Ardlani. The author's footnote to the collection of mosques. The researcher has a copy of it.
11- Al-Balki: Muhammad Baqir bin Hussein Al-Ardlani. (2005). Mahdist logic explained the refinement of Taftazani logic. I 1. Kurdistan spreads. Sanandaj. Iran.
12- Al-Balki: Muhammad Baqir bin Hussein Al-Ardlani. The Seven Groups of Balki Scrolls. The researcher has a copy of it.
13- Al-Baghawi: Abu Muhammad Al-Hussein Bin Masoud. (1997). Landmarks of downloading in the interpretation of the Qur'an = Tafsir Al-Baghawi. i4. Dar Taiba for

publication and distribution.
14- Al-Baydawi, Abdullah bin Omar bin Muhammad Al-Shirazi. (1900): Lights of Revelation and Secrets of Interpretation = Tafsir Al-Baydawi. I 1. Mustafa Al-Babi Al-Halabi and Sons Press, Egypt.
15- Al-Hanbali, Abd al-Hay ibn al-Imad (without year and number of print). Gold nuggets in the news of gold. Scientific books house. Beirut. Lebanon.
16- Al-Taftazani, Saad Al-Din Masoud bin Omar bin Abdullah. (1989). purposes and explain them. I 1. The world of books. Beirut. Lebanon.
17- Al-Thanawi, Muhammad bin Ali Ibn Al-Qadi Muhammad. (1996). An index of arts and sciences conventions. I 1. Lebanon Library Publishers, Beirut.
18- Al-Razi, Muhammad bin Omar bin Al-Hassan. (2000). The high demands of divine knowledge. I 1. Scientific Books House. Beirut. Lebanon.
19- Al-Zarkali, Khairuddin bin Mahmoud bin Muhammad bin Ali. (1980). Al-Alam. i2. House of knowledge for millions. Beirut. Lebanon.
20- Al-Hanafi: Jamal al-Din Yusuf ibn Taghri Bardi (without the year and number of prints). The bright stars in the kings of Egypt and Cairo. Ministry of Culture and National Guidance. National Library. Egypt.
21- The imaginary: Ahmed bin Musa Shams al-Din, and others. (2012). The Sunni Group on Explanation of the Nasafite Doctrines. I 1. Nour Al-Sabah House. Türkiye.
22- Al-Asqalani, Al-Hafiz Shihab al-Din Ahmad ibn Ali (1997). Pearls lurking in the notables of the eighth century. I 1. Scientific books house. Beirut. Lebanon.
23- Al-Sobky, Tajuddin Abdul-Wahhab bin Ali. (1999). Layers of the Great Shafi'i. I 1. Scientific book house. Beirut.
24- Al-Tabari, Muhammad bin Jarir bin Yazid. (2000). Al-Bayan Mosque in the Interpretation of the Qur'an, 1st Edition. Message Foundation. . Cairo. Egypt.
25- Al-Talanbawi, Ismail bin Mustafa. (1897). The proof is in logic. Happiness Press. Egypt.
26- The teacher, Abdul Karim Muhammad. (1983). Our scholars are at the service of science and religion. I 1. Freedom House for printing. Baghdad. Iraq.
27- Al-Wahidi, Ali bin Ahmed bin Muhammad. (2010). The simple explanation. I 1. Publisher: Deanship of Scientific Research, Imam Muhammad bin Saud Islamic University. Saudi Arabia.
28- Al-Yazdi, Abdullah bin Shihab Al-Din bin Al-Hussein. (2004). The footnote to refine the rhetoric. I 1. Islamic Publishing Corporation. Qom. Iran.
29- Qutbuddin: Muhammad bin Muhammad al-Razi al-Buwayhi (2013). Explanation of readings. I 1. Suleymanzadeh Press. Publisher: kin. Iran.
30- Qutbuddin, Muhammad bin Muhammad al-Razi al-Buwayhi, al-Sayyid al-Sharif, and others. (2010). Solar in logic and its explanations. i2. pen press. Iran.

B/Kurdish

1- Al-Balaki, Mulla Muhammad Baqir Al-Mariwani (1995). Diwani Mawaddah, a Kurdish Kurdistani, the Diwan of the Kurdish teacher. I 1. Al-Khorshidi Press. Sanandaj. Iran.

2- Shafi'i Kurd: Jalal al-Din. (1378 AH. Sh = 2001). Historical geography of Kurdistan. I 1. Publications «N and the pen», Dhakhanai Bahram, Taran, Dathi Yakam, 1378 Kodai Hattawi.

) Shafi'i al-Kurd: Jalal al-Din. (2001). Geography of Kurdistan's History. 1st edition. Publications by N Wal-Qalam. Bahram Press. Tehran. Iran.(

3- Al-Fanaei: Abdullah Mustafa Saleh. (1999). My two-winged scholar, Mamosta Mulla Baqir Balki, "Thira" magazine, Issue: 15. The smokehouses of Ru'h Halat. huh and ler. irak.

) 4- Al-Fanayi: Abdullah Mustafa Salih. (1999). The life of a two-winged scholar, Professor Mulla Muhammad Baqir Al-Balki. Al-Manhaj Magazine. Issue 15. Al-Sharq Press. Erbil, Iraq.(

C/ Persian

1- School: Muhammad Aref Muhammad Baqer. (manuscript). Zandati Nameh (Biography). The researcher has a copy of it.

2- Baba Marduk: Spiritual (Shewa). (1989). First loss. History of famous Kurds, custom, knowledge, etiquette, poetry. Dhakhana Thantoun, Soroush publisher. Kurdistan. Iran.

3- Baba Marduk: Rouhani. (1989). The History of the Famous Kurds: Al-Urafa, Scholars, Writers, and Poets. 1st edition. Thanatoun Press, published by Soroush, Sanandaj, Iran.